

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠٠ م^٢ (تبرع المواطن / طاهر عبد المقصود سيد أحمد) بالقطعتين رقمي (٧٤ ، ٧٥) حوض أم الجلود نمرة (٤) بزمام كفر بلمشط - مركز منوف - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء

المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨

المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨	
٢٠٠	المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
٢٠٠	المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
٢٠٠	المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨

المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨



المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨
المرجع القانوني لبرنامج البنية التحتية للمياه في سورية لعام ٢٠١٨

١٩٥١